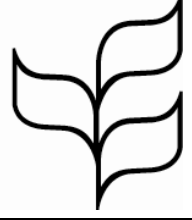


Distr.: Limited
22 November 2024
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي
العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا
بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم
العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها
الاجتماع الخامس، الدورة المستأنفة الأولى
عبر الإنترنت، 3-6 ديسمبر/كانون الأول 2024*
البند 6 من جدول الأعمال
إدارة شؤون البروتوكول وميزانية الصناديق الاستثمارية

تكاليف عقد دورة مستأنفة بالحضور الشخصي للاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع
للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع
الناشئة عن استخدامها
مشروع مقرر مقدم من الرئيس

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع،

إن يشير إلى مقرره NP-5/9 المؤرخ 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024، الذي أشار فيه إلى أنه في حالة حدوث
ظروف استثنائية تجعل عقد الاجتماعات بالحضور الشخصي غير عملي، يجوز اتخاذ قرارات عاجلة، مثل تلك المتعلقة
بمسائل الميزانية، بموجب إجراء الموافقة الصامتة،

وإن يشير أيضا إلى أن الجلسة العامة الختامية لاجتماعه الخامس، التي عقدت في كالي، كولومبيا، عُقدت في 2
نوفمبر/تشرين الثاني 2024 دون استكمال النظر في عدد من بنود جدول الأعمال،

وإن يقر بالحاجة إلى عقد دورة مستأنفة بالحضور الشخصي لاجتماعه الخامس في الربع الأول من عام 2025
لاستكمال مناقشة بنود جدول الأعمال التي لا تزال معلقة وإغلاق الاجتماع،

وإن يقر أيضا بأن عقد هذه الدورة المستأنفة بالحضور الشخصي سيولد نفقات لتغطية تكاليف المكان، فضلا عن
تكاليف السفر وبدلات الإقامة لموظفي الأمانة والمندوبين من الأطراف المؤهلة،

وإن يؤكد من جديد أهمية المشاركة الكاملة والفعالة للمندوبين من البلدان النامية الأطراف، وخاصة أقل البلدان
نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في اجتماعات مؤتمر الأطراف في

* تقدم هذه الوثيقة إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا لاعتمادها بموجب إجراء الموافقة الصامتة.

اتفاقية التنوع البيولوجي،¹ ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،² ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها في اتفاقية التنوع البيولوجي،³

وإن يلاحظ أن الدورة المستأنفة لاجتماعه الخامس ستعقد في روما من 25 إلى 27 فبراير/شباط 2025،

1- يأنن للأمانة التنفيذية بسحب مبلغ لا يتجاوز 52 000 دولار أمريكي من الرصيد غير المنفق للصندوق الاستئماني العام لميزانية البرنامج الأساسي لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها في اتفاقية التنوع البيولوجي، وهو ما يمثل 13 في المائة من إجمالي المبلغ المطلوب البالغ 400 000 دولار لعقد الدورات المستأنفة بالحضور الشخصي للاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، والاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، والاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا؛

2- يقرر تطبيق الفقرتين 2 و3 من المقرر 16/-- الصادر عن مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، مع تغيير ما يقتضيه اختلاف الحال.⁴

¹ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 1760، الرقم 30619.

² الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 2226، الرقم 30619.

³ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 3008، الرقم 30619.

⁴ في انتظار اعتماد مؤتمر الأطراف في الاتفاقية للمقرر المتعلق بتكاليف عقد دورة مستأنفة بالحضور الشخصي للاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي.